

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٤٢٥ لسنة ٢٠١٣

بتحويل بعض موظفى إدارة محاجر وملاحات محافظة مطروح

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية :

وعلى القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن المناجم والمحاجر ؛

وعلى كتاب السيد الدكتور محافظ مطروح رقم (٣٧١) المؤرخ ٢٠١٣/٦/٤ ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يُخول بعض موظفى إدارة محاجر وملاحات محافظة مطروح - كل فى دائرة اختصاصه

صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون

رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ ، وهم السادة :

م	الاسم	الوظيفة
١	عبد العال محمد على	جيولوجى بإدارة المحاجر
٢	أحمد محمد محمود السوهاجى	جيولوجى بإدارة المحاجر
٣	أحمد بكر عثمان	جيولوجى بإدارة المحاجر
٤	حسين على السيد	جيولوجى بإدارة المحاجر
٥	عبد العزيز على عبد الحكيم	جيولوجى بإدارة المحاجر
٦	محمود عبد الرحمن أحمد	جيولوجى بإدارة المحاجر
٧	وليد رشدى تمام	جيولوجى بإدارة المحاجر

الوظيفة	الاسم	م
جيولوجى بإدارة المحاجر	عمرو صابر عبد العزيز	٨
قانونى بإدارة المحاجر	أحمد على عاشور	٩
قانونى بإدارة المحاجر	أحمد فوزى خليفة	١٠
قانونى بإدارة المحاجر	إسلام محمد محمد عاطف	١١
قانونى بإدارة المحاجر	مصطفى إسماعيل عبد الناصر	١٢
قانونى بإدارة المحاجر	إيهاب مصطفى عبد الشكور	١٣
قانونى بإدارة المحاجر	محمد محمود يوسف حكارش	١٤

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٦/٦/٢٠١٣

وزير العدل

المستشار/ أحمد سليمان